

## وزارة الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية

قرار وزاري رقم ٤١٦ لسنة ٢٠١٠

وزير الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية

بعد الاطلاع على قانون التعاون الإسكاني الصادر بالقانون رقم ١٤ لسنة ١٩٨١  
وتعديلاته والقرارات الوزارية المنفذة له :

وعلى موافقة مجلس إدارة الاتحاد التعاوني الإسكاني المركزي  
بجلسته المعقودة في ٢٠٠٩/٦/٢٣ على حل الجمعية التعاونية للبناء والإسكان للعاملين  
بمديرية الشئون الصحية بأسيوط :

وعلى موافقة الهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان بتاريخ ٢٠١٠/٣/٢٣  
على حل الجمعية المذكورة :

وعلى موافقة السيد الوزير محافظ أسيوط على العمل بتاريخ ٢٠١٠/٦/٩ :  
وعلى ما عرضه علينا السيد المهندس وكيل أول الوزارة المشرف على مكتبنا  
بناءً على المذكرة المعروضة من السيد المحاسب رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة  
لتعاونيات البناء والإسكان :

وعلى المذكرة المعروضة علينا من السيد الأستاذ المستشار القانوني للوزير :

قرار :

(المادة الأولى)

حل الجمعية التعاونية للبناء والإسكان للعاملين ب Directorate of Health Services  
بمحافظة أسيوط المسجلة برقم (٦٩) في ٢٠٠٣/٣/١٦ ، وذلك لوجود عقبات  
تحول دون مواصلة عملها بانتظام أو الوفاء بالتزاماتها .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به من تاريخ نشره ،  
وعلى الجهات المعنية تنفيذه كل فيما يخصه .

صدر في ٢٠١٠/٨/٢٣

وزير الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية

أحمد المغربي